

النوازل التطبيقية لفقهاء المالكية بالفرب الإسلامي خلال القرنين الرابع والخامس الهجريين - مميزات وخصائص -



إعداد : الدكتور عبد الكريم بناني

خريج دار الحديث الحسنية الرباط

خريج كلية الآداب والعلوم الإنسانية بمكناس

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على مولانا رسول الله، سيدنا محمد الناطق بلسان الكمال، وعلى آله وصحبه أجمعين، وعلى التابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين ، وبعد :

فلقد جعل الله شريعته خاتمة لكل الرسالات السماوية، وصالحة لكل زمان ومكان، بما استوعبته من كليات شرعية تؤسس للبنات الفهم البشري لكل القضايا والتغيرات المستجدة في حياتهم، ولما أحدثته البشرية عبر القرون المختلفة والأماكن المتباينة، والظروف المتنوعة، والأعراف المتجددة من حوادث مستجدة. تبعا لهذا الصلاح ، استطاع الفقه الإسلامي أن يحمل راية هذا الاجتهاد، وفق ضوابط وشروط حددها أهل

العلم. واستطاع - بفضل المولى جل وعلا - أن يلامس أحوال المكلفين، ويجد لها الحلول الناجعة، ولم يتأخر عن حل مشكلاتهم، مهما دقت النوازل أو جلّت .

ولقد قيّض الله لهذا التجديد رجالاً فقهاء حملوا ميراث النبوة، فأناروا للناس واستنبطوا من معين الشريعة الإسلامية الغراء الأحكام والتكاليف، فبددوا غيوم الجهل، الأمر الذي أدى إلى كثرة الفتاوى الفقهية التي أنتجت النوازل المختلفة سواء أكانت تتعلق بالعبادة، المعاملة، أم العقيدة.

ومن هؤلاء الفقهاء الأجلاء، نجد السادة المالكية، خاصة علماء القرنين الرابع والخامس الهجريين، فقد برع هؤلاء في مجال الأجوبة والنوازل مما وُلد تراثاً فقهياً زاخراً يحمل بين طياته مختلف الفوائد العلمية المتعلقة بأصول الأحكام، وطريقة التنزيل، التي جاءت نتاج عقول متنورة وشغوفة بالتحصيل، ومعمّدة على أصول وضوابط منهجية، وقائمة في إجاباتها على أمهات المذهب المالكي، فالدونة، والعتبية أو المستخرجة والموازية والواضحة كتب ضخام في المذهب، لذلك فالقيام بها هو الاستناد عليها هو قيام بالأصول واستناد على المعرفة المنهجية التي ميزت رجال المذهب المالكي في مرحلة التأسيس والتفريع.

إن الحديث عن النوازل التطبيقية هو حديث عن حصيلة فقهية، لمئات الفتاوى والأجوبة تحكي ظروفًا سياسية، واجتماعية، وتاريخية متناثرة بين أبواب الفقه، تبرز الخصوصية والسعة والمرونة التي ميزت المدرسة المالكية، كما تبرز وجهة فقهاءه ونوازلييه بما ألفوا وجمعوا واستنبطوا وأصلّوا.

وفي هذه الدراسة المتواضعة سأحاول جاهداً الوقوف على هذه المؤلفات النوازلية خلال القرنين الرابع والخامس الهجريين، باستقصاء المطبوع والمحقق والمخطوط منها وما جمع في المصنفات، بما تضمنته من خصائص وما استندت عليه من مميزات، مبرزاً الدور الكبير الذي قامت به هذه المؤلفات في مجال التأصيل الفقهي والأصولي والمقاصدي على حدّ سواء، ما دام تنزيل القضايا على واقع الناس يفرض هذا الارتباط الوثيق، وهذه الصلة الوثقى، خاصة أن الحديث عن علماء المالكية وعن فقه المالكية هو حديث عن فقه واقع يقوم على أساس رعاية المقاصد والحكم والمعاني في كل تجلياتها.

ولذلك تأتي محاور هذه الدراسة متناولة للمباحث التالية:

المبحث الأول يتناول تعريف النوازل الفقهية وتدوينها عند فقهاء المالكية بالغرب الإسلامي.

المبحث الثاني، يرصد المؤلفات النوازلية خلال القرنين الرابع والخامس الهجري لفقهاء المالكية بالغرب الإسلامي.

المبحث الثالث يتناول خصائص هذه المؤلفات النوازلية، من حيث الواقعية، والتجدد، ومسيرة الأعراف والتطورات المجتمعية.

فأقول وبالله التوفيق، ومنه أستمد العون والهداية.

المبحث الأول: تعريف النوازل الفقهية وتدوينها عند فقهاء المالكية بالغرب الإسلامي :

انتشر مصطلح فقهاء المالكية بالغرب الإسلامي بعدما أصبح المذهب المالكي هو المذهب المعتمد ببلاد الغرب الإسلامي (الأندلس وشمال إفريقيا والمغرب الأقصى) بواسطة تلامذة الإمام مالك الوافدين إليه منها،

أبرزهم : علي بن زياد (ت183هـ)، والبهلول بن راشد (ت183هـ)، وعبد الرحمن بن أشرس، وعبد الله بن غانم (ت190هـ) ((..فكانوا حجر الأساس الراسي في هيكله الفقه الإسلامي بالمغرب، ونواة الشجرة التي تولدت عنها جنة باسقة، لم يزل الدين والعلم والفكر والآداب تتفياً ظلها الوارفة إلى اليوم..))¹.

ولهذا يطلق على كثير من علماء الأندلس وعلماء إفريقية، وعلماء سبتة، وتلمسان، وشنقيط وغيرهم هذا الوصف أي علماء الغرب الإسلامي.

فمثلاً يقال للباحثي: إنه من المغاربة وهو أندلسي، ويقال لابن رشد: إنه من المغاربة وهو قرطبي، ويقال للقاضي أبي المطرف الشعبي: بأنه مغربي وهو من مالقة (وهي مدينة ساحلية بجنوب الأندلس)، وكذلك الحافظ ابن عبد البر القرطبي الأندلسي (ت463هـ)، وكذلك ابن العربي المعافري (ت543هـ) دفين فاس².

وكذلك يقال لابن أبي زيد القيرواني (ت386هـ): إنه من المغاربة، وهو إفريقي (تونسي)، وكذلك يقال لأبي الحسن اللخمي وهو قيرواني الأصل³.

فإذا اتضح لنا المقصود بالكية الغرب الإسلامي، صار لزاماً دراسة المراد بالنوازل الفقهية وهو العنصر الأول، ثم تاريخ تدوين النوازل الفقهية وهو العنصر الثاني.

العنصر الأول : تعريف النوازل الفقهية :

أولاً: النوازل لغة :

النزول في اللغة هو الحلول يقال نزلهم ، فيتعدى بنفسه ونزل بهم عليهم ، ينزل نزولاً ومنزلاً، بمعنى حل، ومنه أسباب نزول القرآن والنازلة : الشديدة من شدائد الدهر تنزل بالناس، ومن هذا المعنى أخذت النوازل الفقهية، فيقال: نزلت نازلة فرفعت إلى فلان ليفتي فيها⁴.

وعرفت "النازلة" في "معجم لغة الفقهاء" بأنها : "المصيبة ليست بفعل فاعل ، وهي الحادثة التي تحتاج لحكم شرعي"⁵.

¹ جهود فقهاء المالكية المغاربة في تدوين النوازل الفقهية. د. مبارك جزاء الحربي. 118. مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية ، العدد الرابع والستون - المجلد 21. السنة الحادية والعشرون - مارس 2006.

² جهود فقهاء المالكية المغاربة . 118. مرجع سابق.

³ جهود فقهاء المالكية المغاربة . 118. مرجع سابق.

⁴ ترتيب القاموس المحيط على طريق المصباح المنير وأساس البلاغة. الطاهر أحمد الزاوي. 358/4 ط3. دار الفكر. (د.ت.). ومذاهب الحكام في نوازل الحكام للقاضي عياض السبتي. تقديم وتحقيق: محمد بنشريفة. 174/4 ط2. دار الغرب الإسلامية. بيروت. 1997.

⁵ معجم لغة الفقهاء . د. محمد رواس قلعة جي ، ترجمة وتحقيق: د. حامد صادق قنبي. ود. قطب سانو. ص 441. دار النفائس. 2007.

ثانياً: النوازل اصطلاحاً :

لم يتحدث العلماء عن معنى حثي لتعريف النازلة، وأقصد من سبق من العلماء، بخلاف من تأخر من هؤلاء، فقد عرف العلامة ابن عابدين النوازل بأنها: "الفتاوى والواقعات، وهي مسائل استنبطها المجتهدون المتأخرون لما سئلوا عن ذلك، ولم يجدوا فيها رواية عن أهل المذهب المتقدمين"¹.

وعرفها من العلماء المعاصرين الدكتور وهبة الزحيلي: فقال هي: "المسائل أو المستجدات الطارئة على المجتمع بسبب توسع الأعمال، وتعقد المعاملات، والتي لا يوجد نص تشريعي مباشر، أو اجتهاد فقهي سابق ينطبق عليها وصورها متعددة، ومتجددة، ومختلفة بين البلدان أو الأقاليم، لاختلاف العادات والأعراف المحلية"².

وعرفها الشيخ الجيزاني في كتابه "فقه النوازل" بقوله: النوازل ما استدعي حكماً شرعياً من الوقائع المستجدة أو هي الوقائع المستجدة الملحة³.

أما د. أنور محمود زناتي⁴ فعرفها بقوله: هي الوقائع والمسائل المستجدة التي تنزل بالعالم الفقيه فيستخرج لها حكماً شرعياً⁵ وهو بهذا التعريف دقق المعاني المراد بالنازلة من حيث كونها مستجدة وواقعة ويصل الفقيه الفقيه بها إلى استخراج الحكم الشرع لها.

وفي هذا التعريف نجد ثلاثة أمور:

الأول - الوقوع: أي الحلول والحصول، بمعنى أن النوازل لا تطلق على المسائل الافتراضية المقدرة وهذه المسائل الافتراضية نوعان: إما مسائل مستحيل وقوعها، وإما مسائل يبعد وقوعها.

الثاني - الحدوث: أي عدم وقوع المسائل من قبل، فالنوازل إذن تختص بنوع من الوقائع وهي المسائل الحادثة التي لا عهد للفقهاء بها حيث لم يسبق أن وقعت من قبل.

الثالث - الشدة: ومعناها أن تستدعي المسألة حكماً شرعياً بحيث تكون ملحة من جهة النظر الشرعي.

ومن خلال جمع هذه التعاريف وغيرها، يمكن أن نعرف النوازل الفقهية، بأنها: "المسائل أو الحوادث أو القضايا الواقعة⁶ إذا كانت مستجدة، وكانت ملحة" ومعنى كونها ملحة أنها تستدعي حكماً شرعياً آنياً.

¹ مجموعة رسائل ابن عابدين . محمد ابن عابدين 17 / 1 . دار إحياء التراث العربي . د.ت.

² سبل الاستفادة من النوازل والفتاوى والعمل الفقهي في التطبيقات المعاصرة ، د. وهبة الزحيلي ، ص9 . دار المكتبي للطباعة والنشر والتوزيع. 2011.

³ فقه النوازل:دراسة تأصيلية تطبيقية. د. محمد بن حسين الجيزاني، 24/1. دار ابن الجوزي. ط2/1426هـ/2006.

⁴ أستاذ التاريخ والحضارة بكلية التربية جامعة عين شمس.

⁵ كتب النوازل مصدراً للدراسات التاريخية والقانونية بالمغرب والأندلس. ص122. مجلة البيان. العدد1432/284هـ.

⁶ الوقائع: تُطلق على كل واقعة مستجدة كانت أو غير مستجدة، ثم إن هذه الواقعة المستجدة قد تستدعي حكماً شرعياً وقد لا تستدعيه، بمعنى أنها قد تكون ملحة وقد لا تكون ملحة. وأما المستجدات فإنها تُطلق على كل مسألة جديدة، سواء كانت المسألة من قبيل الواقعة أو المقدرة، ثم إن هذه المسألة الجديدة قد تستدعي حكماً شرعياً وقد لا تستدعيه، بمعنى أنها قد تكون ملحة وقد لا تكون ملحة.

أما النوازلي: "فهو العالم المجتهد المالك لقدر كبير من الخبرات و التجارب العملية الميدانية في مختلف مجالات الحياة المجتمعية"¹.

ثالثا: مصطلحات ومفاهيم لها علاقة بالمفهوم الحدّي للنوازل:

من المصطلحات التي تلتقي مع النوازل في المفهوم الحدّي للتعريف، نجد:

الفتاوى: جمع فتوى وهي الأجوبة عما يشكل من المسائل الشرعية. وهي أخص من النازلة التي تستدعي الحدوث والوقوع² منها: فتاوى ابن أبي زيد القيرواني (ت386هـ)، وفتاوى ابن رشد (ت520هـ)، وفتاوى الشاطبي (ت790هـ)، وفتاوى البرزلي (ت841هـ).

الوقائع: ومفردتها واقعة، وهي النازلة من صروف الدهر³، وهي الحادثة أي الطارئة.

الحوادث: ومفردتها حادثة، والحدث من أحداث الدهر: شبه النازلة⁴.

- الأجوبة: ومفردتها إجابة، وقد شاع استخدام هذا اللفظ في مؤلفات الفقهاء، والكتب الفقهية مليئة بصيغة: سئل فجاب، وبعضها مَعنون بـ "الأسئلة والأجوبة أو الأجوبة" ⁵ منها الأسئلة والأجوبة لأبي حفص أحمد بن نصر الداودي (ت307هـ)، والأجوبة لأبي الحسن علي بن محمد القاسبي (ت403هـ).

4- المسائل أو الأسئلة: ومفردهما مسألة أو سؤال، ونجد في كتب النوازل مسألة كذا، أو سئل الفقيه القاضي... الخ، منها: الأسئلة لمحمد بن إبراهيم بن عباد (ت792هـ).

5- القضايا: يذكر هذا المصطلح في بعض القضايا المعاصرة، وللدلالة على ما يعرض على المحاكم من نوازل قضائية⁶. ومنها: معين الحكام في نوازل القضايا والأحكام، لابن عبد الرفيق إبراهيم بن حسن التونسي (ت733هـ)، وقد طبع بتحقيق الدكتور/محمد بن قاسم بن عياد.

- المستجدات: يغلب استخدام هذا المصطلح في النوازل المعاصرة التي تقع ويبحث فيها عن الحكم الشرعي. ومن أبرز تلك المستجدات التي وردت بكتب النوازل: العلاقة بين المسلمين والنصارى في الأندلس وما جاورها، والحروب بين المغرب الإسلامي عموماً ومن جاورهم من أهل الكتاب، إضافة إلى الأحوال المعيشية المتطورة التي شغلت بال الأندلسيين والمغاربة.

- العمل أو العمليات: وهي ما اتفق أهل بلد ما على العمل به، كعمل أهل فاس، وعمل أهل سوس، والعمل المحلي بالأندلس، والعمل الرباطي، وربما كان لهذا العمل "علاقة بعمل أهل المدينة كأصل من أصول مذهب مالك وإن كان عمل أهل المدينة راجعا في الحقيقة إلى ما صح فعله عن الرسول في آخر حياته

¹ فقه النوازل في الغرب الإسلامي. حوار مع الدكتور محمد التسماني والدكتور توفيق الغلبزوري. منشور بالموقع <http://islamweb.org>

² انظر تطور المذهب المالكي في الغرب الإسلامي. محمد بن حسن شرحبيلي. ص335. وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية. ط1421/2000هـ.

³ لسان العرب. ابن منظور الإفريقي. 285/10. مرجع سبق.

⁴ لسان العرب. ابن منظور الإفريقي. 53/4.

⁵ فقه النوازل في سوس، د. الحسن العبادي، ص55. مجلة دار الحديث الحسنية العدد12.1415هـ/1995.

⁶ المدخل إلى فقه النوازل، د. عبد الناصر أبو البصل، 638/2، هامش 1. منشور ضمن بحوث مجلة اليرموك. العدد الأول. 1997م.

حتى ولو ورد نص يخالفه¹ ومن ذلك: ((العمل الفاسي)) الذي نظمه الشيخ عبد الرحمن الفاسي (ت1096هـ) في منظومة ضمنها حوالي ثلاثمائة مسألة مما جرى به العمل بفاس، وقد شرحها ولم يتمها.

- الأحكام: وهي غالباً ما تتعلق بأبواب الأفضية، والمعاملات المستجدة، منها: مذاهب الحكام في نوازل الأحكام للقاضي عياض وولده.

- العنصر الثاني: تدوين النوازل الفقهية عند مالكية الغرب الإسلامي:

عرف التدوين النوازلي بالغرب الإسلامي جملة من المراحل قسّمها محمد الحجوي الثعالبي (ت1376هـ) إلى ثلاث مراحل، الأولى: تمتد عبر القرنين الثاني والثالث، وهي أزهى عصور الفقه الإسلامي من حيث التفكير والإبداع.

الثانية: وتمتد من القرن الرابع إلى السابع، وقد توقف تطور الفقه الإسلامي فيها بإغلاق باب الاجتهاد، ولكن توسع كثيراً من حيث التدوين، وظهرت النوازل فرعاً مستقلاً من فروع الفقه، يغلب عليها طابع الاجتهاد المذهبي الذي قلّ في المؤلفات الفقهية الأخرى.

الثالثة: وهي ابتداء من القرن الثامن إلى وقتنا الحاضر².

وقد تميزت كل مرحلة من هذه المراحل بصبغة خاصة، تؤكد التطور الذي عرفه الفقه، وتبين المستجدات التي تقع في المجتمع فيواكبها الفقه بأحكامه، يقول الحجوي الثعالبي (ت1376هـ) وهو يتحدث عن الأطوار التي مرّ منها الفقه: "وفي هذا العصر - يعني أواخر القرن الثاني الهجري - امتد الإسلام وكثرت الفتوح واتسعت المملكة الإسلامية من الهند إلى الأندلس، واختلطت بأمم كثيرة دخلت فيه أفواجا كفارسة والروم ودخلت الحضارة والرفه الفارسي والرومي للعرب فكثرت النوازل وظهر الفقهاء المفتون والقضاة العادلون فصار للفقه مكان واعتبار... فنزلت النوازل وظهرت جزئيات النصوص التي كانت كامنة بين العموم والخصوص، فاجتهد الفقهاء واستنبطوا الآراء وأسسوا المبادئ وقعدوا القواعد..."³

فإذن لم تدون هذه النوازل والفتاوى بالغرب الإسلامي في كتب خاصة مع تلامذة الإمام مالك من الأئمة الكبار كيحيى بن يحيى الليثي، وزياد بن عبد الرحمن المعروف بشبطون، والغازي بن قيس، وعبد الرحمن بن دينار، وأخيه عيسى بن دينار وأبنائهم وحفدتهم الذين توارثوا الرياسة والفقه في الأندلس أجيالا عديدة، فكانوا ملء سمع الأندلس وبصرها، إذ لم يكن منهجهم متجها إلى هذا النوع من التأليف إلا أنه كان ينقل ويحكي بالرواية والسند من خلال استنباطاتهم واجتهاداتهم في المسائل والحوادث، فينقله العلماء في كتبهم وفهارسهم وتدويناتهم الفقهية.

ومن ناحية أخرى نجد في مدونة الإمام مالك مثلاً ضالّتنا، فهو أقدم كتاب وصلنا في المذهب بعد الموطأ، واستناده على إجابات ابن القاسم المصري (ت191هـ) بما كان سمعه من صحبته للإمام مالك بن أنس (ت179هـ) وأسئلة سحنون التنوخي (ت240هـ) وقبله سماعات أسد بن الفراث (ت213هـ)، يؤكد

¹ معلمة الفقه المالكي. عبد العزيز بن عبد الله. ص275. دار الغرب الإسلامي. ط1403. 1/1983م.

² انظر الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي. مطبعة إدارة المعارف بالرباط 1340هـ. وكمل مطبعة البلدية بفاس 1345هـ.

³ الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي. 2/2. مرجع سابق.

الاهتمام بالأجوبة والقضايا الحادثة والطارئة في المجتمع، وكذلك الأمر بالنسبة للمستخرجة من الأسمعة، أو العتبية لمحمد بن أحمد بن عبد العزيز العتيبي القرطبي (ت254هـ)، فالمستخرجة: ((عبارة عن حصر شامل لمعلومات فقهية يرجع معظمها لابن القاسم العتقي، عن مالك بن أنس، وهي برواية من جاءوا بعده مباشرة كما أنها تحتوي على آراء فقهية لتلاميذ مالك وخلفائه، وقد أدرج المؤلف هذه الآراء ضمن مجموعة مسأله دون أن يكون له حق الرواية))¹.

فالمستخرجة - إذن - هي: ((سماعات أحد عشر فقيهاً)). وقد جمع فيها الروايات المطروحة، والمسائل الشاذة. وكان العتيبي حافظاً للمسائل، جامعاً لها، عالماً بالنوازل))، وقد أسهم أبو الوليد بن رشد -الجد- في إعادة الاعتبار إلى هذا الكتاب بعد أن شرحه وفك رموزه، وأول رواياته في موسوعته الفقهية "البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل"².

وإذا كانت هذه الكتب تتميز بجمعها الآراء والأحكام الفقهية والمسائل الفقهية، فإنها بتناولها للسماعات والإجابات تعتبر تدويناً غير مباشر للنوازل الفقهية بما حكته من قضايا ووقائع شملت مناحي الحياة وأنماطها وتغيراتها.

أما الكتب التي تناولت النوازل بشكل موضوعي في مراحلها الأولى، فنجدها بداية من القرن الثالث الهجري: كالنوازل المنسوبة لعبد الرحمن بن دينار القرطبي (ت227هـ)، ولعبد السلام سحنون القيرواني (ت240هـ)، وابنه محمد بن سحنون (ت256هـ).

أما في المرحلة الثانية فقد ألفت أهم الكتب الأمهات، وأعظم الموسوعات، وتنافست المذاهب في هذا التسابق العلمي، مما أدى إلى تضخم كتب الفقه - كثيراً، وتشابك فروعها، واستطاراتها، وأصبح من العسير: أن تُستخرج منها مباشرة المسائل الجزئية التي قد يحتاج إليها، لذلك ظهرت في هذه المرحلة كتب النوازل كفرع مستقل من المؤلفات الفقهية، لا تشتمل إلا على المسائل التي حدثت بالفعل، ولا تتناول من المادة الفقهية إلا ما يتعلق بهذه المسائل من أحكام، مع ترك هامش مهم فيها لاجتهاد المفتي داخل فقه مذهبه، ليراعي ظروف النازلة والملابسات المحيطة بها، والأعراف الخاصة التي تلزم مراعاتها، وبذلك ظلت النوازل مستجيبة لمتطلبات حياة المسلمين المتغيرة حسب الظروف والأقاليم، وحسب ما يطرأ فيهم من مستجدات³.

وهذه النقلة الكبرى لحركة تدوين النوازل الفقهية كان لها الأثر البالغ في نقل هذه الفترة الزمنية الجامدة من مرحلة الحضيض العلمي إلى قمة النضوج الفقهي، حيث تجلّى ذلك من خلال بروز كوكبة من الفقهاء القضاة والمفتين الذين استطاعوا إبراز الحكم الشرعي في آلاف المسائل المعضلة من خلال الإلحاق على ما ثبت حكمه بالدليل النصي.

¹ نماذج من جهود فقهاء المالكية . مبارك جزاء الحربي212. مرجع سابق.

² انظر تطور المذهب المالكي في الغرب الإسلامي.ص307. مرجع سابق.

³ انظر نماذج من جهود فقهاء المالكية بالغرب الإسلامي.126. بتصرف.مرجع سابق.

بينما عرفت المرحلة الثالثة الممتدة من القرن الثامن الهجري حالة ضعف كان لها أثر على تدوين النوازل الفقهية، وظهر هذا جلياً في نوازل الأندلسيين، بسبب الاضطرابات السياسية المتلاحقة حتى سقوط غرناطة سنة (897هـ)، وانتهت دولة الإسلام بالأندلس¹.

المبحث الثاني : المؤلفات النوازية خلال القرنين الرابع والخامس الهجري لفقيه المالكية بالغرب الإسلامي:

تشكّل مؤلفات النوازل وعاء المجتمع تحكي قضاياها وتفريعاته الفقهية، وتوضح درجة النضج عند الفقهاء النوازلين الذين يجتهدون في ربط المسائل والوقائع بأحكام الفقه،

وقد ظهرت في هذه الفترة مؤلفات نوازية، منها ما جمع وطبع، ومنها ما حَقَّق ومنها ما زال مخطوطاً، ومنها ما ضاع وبقيت منه نصوص مبثوثة في متون كتب الفقه، ونظراً إلى أن الاستعمال الفقهي للنوازل يشمل الفتاوى والأجوبة والمسائل ، فقد حرصت على عدم التفريق بين هذه المؤلفات التي جمعت الفتاوى والأجوبة والنوازل والحوادث رغم تنوع أساميها² وأهم هذه المؤلفات:

-أجوبة الفقهاء، لمحمد بن سحنون التنوخي القيرواني (ت256هـ)، طبع بدار ابن حزم في مجلد واحد (عدد الصفحات 530 صفحة) سنة 2011، ويتضمّن إجابات صادرة عن عالم القيروان "محمد بن سحنون بن سعيد التنوخي" على أسئلة كثيرة ومتنوعة تتضمّن أحكاماً شرعية عامّة، وخصوصاً على الفقه المالكيّ .

وقد توزعت فصول الكتاب: فصل الشهادة، فصل القضاء، فصل السؤال عن النكاح، فصل الطلاق، فصل البيوع، فصل في الحياة، فصل الإستحقاق والدعاوي والخصومة، فصل السرقة والحراقة، فصل السؤال عن الأطمعة، فصل السؤال عن الإيمان، فصل السؤال عن العدا والجنايات، فصل الصيد والزكاة، فصل السؤال عن الرعاة، فصل الأحباس، فصل الأصول، فصل الدماء والديّات، فصل اللقطة، فصل الوضوء والصلاة، فصل الصوم، الفصل الأخير: فصل جامع.

-فتاوى أصبغ بن خليل أبي القاسم القرطبي (ت293هـ)، مخطوط بالخزانة الحسنية بالرباط، رقم: 8178.

-الأسئلة والأجوبة، لأبي حفص أحمد بن نصر الداودي (ت307هـ)، مخطوط بجامع الزيتونة في تونس تحت رقم 10486 ، وقد تفرد سزكين بالإشارة إلى هذا الكتاب، وذكر أنه يقع في 121 صحيفة³، ومن النوازل التي حفظت بعض أجوبته، نذكر: الدرّة المكنونة في نوازل مازونة ليحي بن أبي عمران المغيلي، مذاهب الحكماء في نوازل الأحكام للقاضي عياض وولده، نوازل البرزلي أو فتاوى البرزلي لأبي القاسم بن أحمد بن محمد البرزلي، مسائل ابن رشد الجده، المعيار المعرب للونشريسي وقد ورد ذكر اسم الداودي وتكرر النقل عنه في الكتاب في أكثر من أربعين موضعاً في استخراج آراء الداودي في باب المعاملات منه⁴.

¹ انظر لمزيد تفصيل الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي ج2. وبمحت نماذج من جهود فقهاء المالكية. مرجع سابق.

² ذهب الدكتور الحسن العبادي إلى أن هذه المصطلحات : الفتاوى والأجوبة والنوازل تستعمل وتروج وتطلق على نوع واحد من الكتب الفقهية، فيقال: فتاوى أو مجموعة فتاوى فلان، ويقال كذلك نوازل فلان، أو أجوبة فلان، ويقصدون الأسئلة والأجوبة، ولا توجد فروق بين محتويات هذه الكتب. انظر فقه النوازل في سوس، ص55 مجلة دار الحديث الحسنية. مرجع سابق.

³ انظر بحث آراء الإمام الداودي في باب المعاملات من خلال المعيار، الطالب: حميم عمران، جامعة الحاج لخضر باتنة/الجزائر. ص.18.

⁴ .بحث آراء الإمام الداودي. ص16-17. مرجع سابق.

-فتاوى ابن لبابة، محمد بن عمر القرطبي (ت314هـ)1.

-مسائل ابن زرب، أبي بكر محمد بن يبقى القرطبي (ت381هـ)، جمعها يونس القاضي أبو الوليد بن عبد الله بن محمد بن مغيث يعرف بابن الصفار(ت429هـ)2، وهي من مصادر فتاوى ابن رشد، وقد طبعت باسم (فتاوى ابن زرب القرطبي) سنة 2011، نشر دار اللطائف .

-فتاوى ابن أبي زيد القيرواني (ت386هـ)، جمعها الدكتور، حميد محمد لحر وطبعت سنة (2003-1424هـ).

-منتخب الأحكام، لابن أبي زمنين3 محمد بن عبد الله بن علي الإلبيري (ت399هـ)، مطبوع ومحقق، ونوقش في أطروحة دكتوراه للدكتور: محمد حماد بكلية الآداب - جامعة عبد المالك السعدي، كلية أصول الدين بتطوان4. وطبع للمحقق ضمن منشورات مركز الدراسات والأبحاث وإحياء التراث بالرابطة المحمدية للعلماء-الرباط، سلسلة نواذر التراث(5)، الطبعة الأولى: 1430هـ/2009م، في مجلدين كبيرين يتكونان من (1227صفحة، كما حققه الدكتور عبد الله بن عطية الغامدي5 طبعة المكتبة المكية ومؤسسة الريان (دون تاريخ)، جاء في مقدمة المحقق: "ويسعدني أن أقدم للقارئ الجزء الأول والثاني من هذا الكتاب ويتبعهما قريبا -إن شاء الله- بقية الأجزاء العشرة من الكتاب"6، كما قدم المحقق دراسة عن المؤلف وعن العصر الذي عاش فيه في ثلاثة أقسام، ثم الجزئين المتعلقين بالمعاملات.

-فتاوى ابن الزوزي، القاضي عبد الله بن أيمن الأصيلي المغربي (توفي في حدود 400هـ).

-فتاوى ابن المكوي، أبي عمر أحمد بن عبد الملك الإشبيلي (ت401هـ).

-المقنع في مسائل الأحكام وفقه القضاء، لابن بطل المتلمس سليمان بن محمد البطليوسي (ت402هـ).

-أجوبة القابسي، أبي الحسن علي بن محمد بن خلف التونسي (ت403هـ)، خ. الخزانة الناصرية بتمكروت، رقم: 1909د.

-فتاوى ابن الشقاق، عبد الله بن الشقاق بن سعيد القرطبي (ت426هـ).

¹ شيخ المالكية أبو عبد الله محمد بن يحيى بن عمر بن لبابة القرطبي ، مولى آل عبيد الله بن عثمان .

روى عن : عبد الأعلى بن وهب ، وأبان بن عيسى ، وأصغ بن خليل ، والعتبي ، وابن صباح . وسمع الموطأ من يحيى بن مزين -صاحب مطرف بن عبد الله . انتهت إليه الإمامة في المذهب . قال ابن الفرزي : وكان حافظا لأخبار الأندلس ، له حظ من النحو والشعر ، ولي الصلاة بقرطبة . وروى عنه خلق كثير ، ولم يكن له علم بالحديث ، بل ينقل بالمعنى . مات في شعبان سنة أربع عشرة وثلاثمائة وله تسعون سنة. انظر سير أعلام النبلاء. محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي. 495/14. مؤسسة الرسالة ط. 1422/2001هـ.

² الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب. ابن فرحون. 180/1. تحقيق: محمد الأحمدى أبو النور. دار التراث للطبع والنشر. القاهرة. د. ت. والأعلام - خير الدين الزركلي 226/8. دار العلم للملايين. ط. 2002/15.

³ (بفتح الزاي المعجمة والميم وكسر النون ثم ياء ساكنة بعدها نون). انظر الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب لابن فرحون ص. 366. مرجع سابق.

⁴ جهود فقهاء المالكية. 225. مرجع سابق.

⁵ أستاذ مساعد بكلية الشريعة، جامعة أم القرى مكة المكرمة.

⁶ انظر 6/1 من مقدمة المحقق.

-نوازل أبي عمران الفاسي، موسى بن عيسى بن أبي حاج الغفجومي الفاسي (ت430هـ)، مطبوع.

-نوازل ابن مالك، أبي مروان عبيد الله بن مالك القرطبي (ت460هـ)، ينقل عنها ابن عبد الرفيق في "معين الحكام" 1

-نوازل أبي الوليد سليمان بن خلف الباجي الأندلسي (ت474هـ)، وتعرف بـ "فصول الأحكام فيما جرى به عمل المفتين والحكام"، وقد ذكرت في معين الحكام لابن عبد الرفيق وفي المعيار للونشريسي².

-فتاوى الشيخ أبي الحسن علي بن محمد اللخمي القيرواني (ت478هـ)، جمعه وحققه وقدم له الدكتور حميد لحر، طبع بدار المعرفة بالدار البيضاء (دون تاريخ) ضمن سلسلة من "نفايس فتاوى فقهاء الغرب الإسلامي"، وقد جاء في تقديم الكتاب: "وإن العمل الذي أقدمه للقارئ في هذا الجزء، عبارة عن مجموع لفتاوى الشيخ أبي الحسن اللخمي التونسي (ت478هـ)، اعتمدت فيه أصولاً علمية في غاية الأهمية تكفلت بجمع مادته العلمية وسميته: فتاوى الشيخ أبي الحسن اللخمي القيرواني (ت478هـ) جمع وتحقيق وترتيب" 3، وجاء تقسيم الكتاب بين مقدمة وقسمين رئيسيين، المقدمة تحدث فيها المحقق عن مصطلح الفتوى لغة واصطلاحاً بما جمعه من أقوال وحقق من آراء، والقسم الأول خصصه للتعريف بالشيخ أبي الحسن اللخمي وفتاويه، في ثلاثة فصول، والقسم الثاني ضم ما مجموعه 183 (مائة وثلاثة وثمانون فتوى) مرتبة حسب أبواب الفقه، بصيغة سئل الشيخ اللخمي، فأجاب بكذا، وقد اعتمد المؤلف فيها على نوازل البرزلي، ونزال العلمي، والمعيار للونشريسي.

-الإعلام بنوازل الأحكام أو الأحكام الكبرى، لابن سهل أبي الأصبع عيسى بن سهل الأسدي القرطبي (ت486هـ)، وقد قام بتحقيقها الدكتور: محمود علي مكي، والدكتور: محمد عبد الوهاب خلاف.

-وتعتبر نوازل ابن سهل مصدراً أساسياً لفهم المجتمع "حيث يقدم لنا وبشكل عملي تطبيقي ما كان يجري في المجتمع من منازعات تمثل حياة الناس خير تمثيل، وتأتي أهمية نوازله في أنه كان شاهد عيان على تلك القضايا الاجتماعية والقانونية والتاريخية، كما تضمنت وثائق غاية في الأهمية عن أحكام القضاء الجنائي في الأندلس في القرنين الرابع والخامس الهجريين وتلقي الضوء على التاريخ الاجتماعي للأندلس في تلك الحقبة التاريخية الحساسة، وعلى الإجراءات وأسلوب البحث القانوني والتحقيق والتدقيق الذي كان يتولاه القاضي قبل الفصل في القضايا المعروضة عليه 4 كما تضمنت نوازله أيضاً تحقيق جرائم مثل: القتل العمد ببواعثه المختلفة والاعتداء على حرمة الملكية الخاصة 5، وقد استفاد من هذه النوازل ليفي بروفنسال حيث رجع إليه في كثير من

¹ قضايا المجتمع المرابطي من خلال النوازل الفقهية. د. مبارك رخيص. 64/2. أعمال الندوة الدولية دور المذهب المالكي في تجربة الوحدة المرابطية لدول الغرب الإسلامي الكبير. مطبعة البلابل. فاس. 2010.

² قضايا المجتمع المرابطي من خلال النوازل الفقهية. 64/2. مرجع سابق.

³ انظر ص 4. من مقدمة الكتاب.

⁴ وثائق في شؤون الحسبة في الأندلس. ابن سهل. ص 6.، مستخرجة من مخطوط الأحكام الكبرى للقاضي أبي الأصبع عيسى بن سهل، دراسة وتحقيق محمد عبد الوهاب خلاف، مراجعة محمود علي مكي، مصطفى كامل إسماعيل، القاهرة، المركز العربي العالمي للإعلام، 1985م،

⁵ وثائق في أحكام القضاء الجنائي في الأندلس تحقيق: عبد الوهاب خلاف. ص 43-47-101. المركز العربي، القاهرة 1980 م.

من المواضيع التي كتبت عن نظم الحكم في الأندلس، وعن حياة المجتمع الأندلسي وأوضاعه الاقتصادية والاجتماعية¹.

-الأحكام، للشعبي أبي المطرف عبد الرحمن بن قاسم المالقي (ت497هـ)، ويسمى بنوازل الشعبي، طبع بتحقيق الدكتور الصادق الحاوي². وكان قد نال به درجة الدكتوراه في الفقه والسياسة الشرعية من الكلية الزيتونية للشريعة وأصول الدين في تونس بإشراف: محمد الشاذلي سنة 1402هـ³. قال عنها النباهي المالقي: «مجموع نبيل يقرب من مفيد ابن هشام»⁴.

- وهناك نوازل توفي مؤلفوها في القرن السادس الهجري، غير أني أورد أسماء بعضها هنا لارتباطها بالقرن الخامس الهجري من حيث التأصيل والتنزيل:

-الإعلام بالخاص والأحكام، وما يتصل بذلك مما ينزل عند القضاة والحكام لابن دبوس عبد الله بن أحمد الزناتي اليفرنى قاضي فاس (ت511هـ) تقع في أربعة أجزاء لا يعرف منها إلا جزءان بمكتبة القرويين، تحت رقم 349/1. وقد حقق الباحث: إدريس السفياني، الجزء الأول والثاني بإشراف الدكتور: محمد الروكي، (رسالة ماجستير)، بجامعة محمد الخامس، نوقشت في 21/11/1994.

-نوازل ابن بشتغير، أحمد بن سعيد اللخمي اللورقي (ت516هـ)، وقد حققه الدكتور: قطب الريسوني حيث كان موضوع أطروحته الدكتوراه، وطبع في مجلد واحد بدار ابن حزم سنة 2008، ويتألف هذا الكتاب من قسمين: قسم الدراسة اشتمل على خمسة فصول، وقسم التحقيق.

-فتاوى ابن رشد، أبي الوليد محمد بن أحمد القرطبي (ت520هـ)، جمعها تلميذاه الفقيهان القرطبيان: أبو الحسن محمد ابن الوزان، وأبو مروان عبد الملك بن مسرة، وقد طبع بدار الغرب الإسلامي في ثلاثة أجزاء سنة 1987، بتحقيق الدكتور: المختار التليلي، وصدر مطبوعاً - أيضاً - بعنوان ((مسائل ابن رشد)) في مجلدان سنة 1993 بمطبعة النجاح الجديدة، للدكتور: محمد الحبيب التجكاني، مرقون بدار الحديث الحسنية بالرباط أطروحة دكتوراه.

-المسائل والأجوبة لعبد الله بن محمد بن السيد البطليوسي (ت521هـ)، طبع قسم منه ببغداد بتحقيق الدكتور: إبراهيم السامرائي في مجموعة سماها " رسائل في اللغة " سنة 1964. وهذا الكتاب يشتمل على الردود، والأجوبة، عن بعض المشاكل، والأسئلة، التي كان ابن السيد، قد طوّل بلجواب عنها، بعضها استفهام واسترشاد وبعضها امتحان وعناد. وتوجد له نسختان، كما ذكر بروكلمان في تكملته " 1758 "، نسخة في الاسكوريال باسم " المسائل والأجوبة " ، برقم 1518، وأخرى في مكتبة جامع القرويين، بفاس، باسم " كتاب الأسئلة " ، تحت رقم 1240 ، ، وقد سماه " المسائل والأجوبة " ، كما صرح به ابن السيد، في خطبة الكتاب، حيث قال: " سميته، كتاب المسائل والأجوبة ليكون معروفا بهذا السمة " ⁵.

¹ انظر كتب النوازل مصدرا للدراسات التاريخية والقانونية بالمغرب والأندلس. د.أنور محمود زناتي.ص125. مرجع سابق.

² قضايا المجتمع المرابطي من خلال النوازل الفقهية.64/2.مرجع سابق.

³ - فتاوى الشاطبي. مقدمة المحقق: محمد أبو الأجنان، ص86. مطبعة الاتحاد العام التونسي، ط1، 1984.

⁴ - تاريخ قضاة الأندلس. النباهي المالقي، ص 107، 108. ت: لجنة إحياء التراث العربي، بيروت، دار الآفاق الجديدة، ط: 5، 1983.

⁵ انظر القرط على الكامل. ابن سعد الخير. 38/1. الكتاب مرقون آليا بموقع: www. islamport.com

-نوازل الأحكام، أو الفصول المقتضية من الأحكام المنتخبة لابن الحاج الشهيد محمد بن أحمد بن خلف التجيبي القرطبي (ت529هـ)، وهو يحقق الآن من قبل الدكتور: أحمد اليوسفي¹، يقول د.أنور الزناتي عن أهمية هذه النوازل: " وكان لاكتشاف نوازل ابن الحاج، ... أن قدمت خدمة معرفية لا مثيل لها، فقد كشفت وثائق ابن الحاج زيف ادّعاءات المدرسة الاستعمارية حول مسائل القبيلة والتراتب الاجتماعي، كما كشفت الملكيات العقارية والنزاعات في الريف الأندلسي والمغربي وأهمية إعادة النظر في نظرية علماء الأنتروبولوجيا من أساسها، وأدعياء أن نهضة الأندلس قائمة على الميراث الروماني حول تقنيات السقي وتوزيع المياه في البساتين"².

المبحث الثالث : خصائص التأليف النوازلي خلال القرنين الرابع والخامس الهجريين :

إن غاية مدارس النوازل التطبيقية عند فقهاء الغرب الإسلامي من المالكية، الوقوف على العطاء العلمي ومدى خدمة الفقه المالكي للناس في واقعهم، فالعطاء العلمي يتجلى في أمرين اثنين من خلالهما ينتقل الكلام النظري إلى واقع عملي، وهما القضاء باعتباره تجسيدا للفقه، وإلزاما بقواعده، والنوازل باعتبارها وعاء الإخبار بالأحكام الشرعية للمسائل الفقهية التي تقع للناس فيجدون الحل لها.

وقد شكّلت المؤلفات النوازلية التي شهدها القرنين الرابع والخامس الهجري عند فقهاء المالكية بالغرب الإسلامي هذا العطاء العلمي في الإجابة عن أسئلة الناس وفي ربط الفقه بالواقع المعيش، بل شكّلت - إضافة إلى ذلك - تحولا مهما في مجال التدوين الفقهي عموما، من حيث إبراز خصائص ومميزات المجتمع بالغرب الإسلامي، حيث جمعت هذه النوازل عددا من الوقائع التي يعيشها الناس داخل المجتمع وتصادف حياتهم المعيشية، لذلك استطاع بعض الباحثين أن يقفوا عند هذه النوازل ويشغلوا من خلالها في إبراز الحالة الاجتماعية والثقافية والفكرية وحتى السياسية للمجتمع خلال هذه الفترة، فمثلا في نازلة لابن سهل في أحكامه يحكي لنا عن مستوى عيش السكان في الأندلس في القرن الخامس الهجري، جاء فيها: "فرض لها من المعاش قفيز قمح في الشهر بالكيل القرطبي وهو فيها وسط من الوقت، وهو بلمد أربعة وأربعون مدا، هكذا قال ابن حبيب في ذلك كله، ويريد بهذا المد مد النبي صلى اله عليه وسلم الذي هو رطل وثلث، ويفرض لها من الادم: الزيت والخل على اجتهاده وعلى حال البلد، وأرى أن يفرض في بلدنا ربع خل، ونصف ربع زيت في الشهر لأنهما الادمان اللذان يدور عليهما المعاش كله من السخن والبارد مع الاستسراج من الزيت ويفرض لها من اللحم مرة بعد المرة، لا في كل ليلة، والوسط في الجمعة يوما وليلة، وأرى أن يفرض لها مع اللحم درهم في كل جمعة إذا كان زوجها موسرا... ويفرض لها من الحطب الحملان في الشهر، ولا يفرض لها سمن ولا عسل، ولا قطنية، ولا صير ولا جبن ولا غيره..."³

ومن خلال تتبع المصنفات النوازلية يتضح بعض الخصائص التي ميزت هذه المؤلفات، وهي على إجمالها:

¹ انظر جهود فقهاء المالكية المغاربة. 226. مرجع سابق.

² كتب النوازل. ص 126. مرجع سابق.

³ الأحكام الكبرى لابن سهل. تحقيق: محمد حسن اسماعيل. 183-184. دار الكتب العلمية. ط1/2005.

1- واقعية الفقهاء: وارتباطهم بحياة الناس وملاستهم للواقع المعيشي، وتفقههم في هذا الواقع، بمعرفة كل دقائقه وتفصيله وحيثياته، على اعتبار أن معرفة فقه الواقع هو شرط في الفتوى¹ ويتأكد عند الجواب عن النازلة وفي إيجاد الحكم الشرعي لها، وهو أمر مبسوط في كتب الأصول عند الحديث عن شروط المفتي، فلكي يفتي المجتهد الناس أو يُنزل حكماً على النازلة، ترتجده ملزماً - ضرورة - بمعرفة الواقع والظروف، يقول العلامة عبد السلام الهواري (ت749هـ): "إنما الغرابة في استعمال كليات علم الفقه و انطباقها على جزئيات الوقائع بين الناس، وهو عسير على كثير من الناس، فتجد الرجل يحفظ كثيراً من الفقه ويفهمه و يعلمه غيره، فإذا سُئل عن واقعة لبعض العوام من مسائل الصلاة، أو مسألة من الأعيان لا يحسن الجواب، بل ولا يفهم مراد السائل عنها إلا بعد عسر"².

2- استيعاب مصادر الفقه المالكي: وتعمقهم فيها وقدرتهم الفائقة في التعامل معها وتنزيلها على الواقع... وذلك إعمالاً لمصدرين تشريعيين للفقه المالكي هما العرف وعمل أهل المدينة ثم الإبداع في الفقه النوازي من حيث المرتكز الأصولي ومن حيث تطويعهم لهذا الفقه ليتماشى مع واقع الناس وحياتهم اليومية وكذا مع المستجدات والتطورات³.

3- التأليف في نوازل الأحكام: تدبيرهم لـ "فقه النوازل" على منهجية النوازلين الكبار، من خلال تدوين نوازل الأحكام، الذي "يقتصر على كبار الفقهاء النوازلين الذين كان يستشيرهم القضاة قبل إصدار أحكامهم في القضايا المشكلة المعروضة"⁴، لأن القضاء بالغرب الإسلامي "كان مبنياً على خطة الشورى، حيث يعين الخليفة أو الأمير إلى جانب كل قاض من قضاة الحواضر فقيهاً مشاوراً أو أكثر، يستشيره القاضي -كتابة- في المسائل التي ينظر فيها بين الخصوم"⁵.

4- تنوع مناهج التأليف النوازي: خلال هذه الفترة بين:

تجميع أجوبته وأجوبة سابقيه ومعاصريه ويرتبها على أبواب الفقه المعروفة، منها مثلاً: الأسئلة والأجوبة، لأبي حفص أحمد بن نصر الداودي (ت307هـ)، أجوبة القابسي، أبي الحسن علي بن محمد بن خلف التونسي (ت403هـ).

¹ تعدد كتب أصول الفقه التقليدية شروطاً للمجتهد ليس من بينها "معرفة الواقع"، وقد تنبه إلى أهمية ذلك من المتقدمين الإمام أحمد، إذ ذكر ابن القيم في إعلام الموقعين نقلاً عنه أنه قال: "لا ينبغي للرجل أن ينصب نفسه للفتيا حتى يكون فيه خمس خصال: (...) الخامسة: معرفة الناس". إعلام الموقعين عن رب العالمين. دراسة وتحقيق: طه عبد الرؤوف سعد. 255/1. مكتبة الكليات الأزهرية. القاهرة. مصر. 1388هـ/1968م. ويوسّع د. يوسف القرضاوي هذا الشرط إلى معرفة الناس والحياة فيقول: "وهذا شرط لم يذكره الأصوليون في شروط الاجتهاد، وهو معرفة المجتهد بالناس والحياة من حوله، ذلك أنه لا يجتهد في فراغ بل في وقائع تنزل بالأفراد والمجتمعات من حوله، وهؤلاء تؤثر في أفكارهم وسلوكهم تيارات وعوامل مختلفة: نفسية وثقافية واجتماعية واقتصادية وسياسية، فلا بد للمجتهد أن يكون على حظ من المعرفة بأحوال عصره وظروف مجتمعه ومشكلاته وتياراته الفكرية والسياسية والدينية، وعلاقاته بالمجتمعات الأخرى ومدى تأثره بها وتأثيره فيها". نقلاً من مقال تجديد الفكر الاجتهادي. د. جمال الدين عطية. ص. 179-180. مجلة قضايا إسلامية معاصرة. عدد 13.

² المعيار العربي عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب. الوشرسي، ، 79/10، 80. أخرجه: محمد حجي، دار الغرب الإسلامي. بيروت.

³ دور الفقه النوازي في تثبيت المذهب المالكي في الغرب الإسلامي. د. محمد ناصر المتيوي مشكوري. 129/2. أعمال الندوة الدولية دور المذهب المالكي. مرجع سابق.

⁴ دور الفقه النوازي. 134/2. مرجع سابق.

⁵ فقه النوازل في الغرب الإسلامي. حوار مع الدكتور محمد التمساني والدكتور توفيق الغلبزوري. مرجع سابق.

تجميع فتاواه وفق الأبواب الفقهية من طرف من أتى بعده، منها مثلاً: المجموع المذهب في أجوبة الإمامين ابن وهب (ت197هـ) وأشهب (ت204هـ) جمع وتوثيق وتقديم الدكتور حميد لحرمر1، مسائل ابن زرب، أبي بكر محمد بن يبقى القرطبي (ت381هـ). جمعها يونس القاضي أبو الوليد بن عبد الله بن محمد بن مغيث يعرف بابن الصفار (ت429هـ) وفتاوى ابن أبي زيد القيرواني، جمعها د. حميد لحرمر.

5- الترف العقلي للفقهاء المالكية الكبار: النتاج الوافر لكبار الفقهاء والعلماء الذين نافحوا عن المذهب المالكي، حيث نجد أغلبهم ألف في النوازل أو تحدث فيها فجمعت أجوبته بعد ذلك، وهذا يدلنا على الترف العقلي الذي تميز به هؤلاء العلماء، من حيث إعمال العقل في استنباط الحكم من المصدر الشرعي ليطم تطبيقه على النازلة، "ولذا بقي باب الاجتهاد مفتوحاً في كل المسائل النازلة والتي كانت تتطلب حلاً شرعياً مقبولاً وقابلاً للتطبيق"2، وهو الأمر الذي يؤكد حقيقة " قدرة الفقه على مواكبة تطورات الحياة ومستجداتها" و" قدرة الفقهاء على الاستنباط والاستخراج والتنزيل"، ويمثل مستوى الرقي الحضاري الذي وصل إليه المجتمع خلال هذه الفترة، فكل من أرخ للمراحل التي مر بها هذا النوع من الفقه يؤكد على أن القرنين الرابع والخامس الهجريين ازدهرا فيهما الإفتاء أو الاتجاه النوازلي عموماً، ومن هنا بلغتنا أهم المؤلفات في النوازل الفقهية، بل ظل هذان القرنان يشكّان مرجعية لكل المؤلفات اللاحقة، فانتقل الاجتهاد والاستنباط في الغرب الإسلامي إلى مرحلة النضج والإبداع ليحصل التكامل الذي أنتج الاتجاه النوازلي في هذه المنطقة.

6- اعتمادهم الاجتهاد: من حيث التركيز على المصلحة والعرف وعلى العمل وعلى مقاصد الشريعة الإسلامية في إيجاد الحلول للنوازل الطارئة التي كثرت فاحتاج معها الفقه إلى التطور، فشكّلت النوازل والبحث فيها وفهمها بواد نواة الفكر المقاصدي ليستقل بعد ذلك في إطار علمي ممنهج، يدلنا على هذه الحقيقة أن هؤلاء النوازليين أغلبهم استوعب المناهج المقاصدية واعتمدها في استنباطاته وتخرجاته، أمثال: سحنون، اللخمي، الباجي، وفق ما حدده عدد من الباحثين في دراستهم لفكر هؤلاء العلماء الذين وجدوا في هذه الأصول الاجتهادية ضالتهم لتحرير الجواب فيما ينزل ويحدث من الأقضية والمسائل، لأن "المصلحة هي مناط الإفتاء في الفقه النوازلي"3.

7- اعتماد أصول الإمام مالك في الإفتاء: مالكية الغرب الإسلامي كانت لهم مدرسة خاصة في مجال الاجتهاد والاستنباط، ولم تتأثر بغيرها من المناهج والطرائق مما كان معروفاً في المشرق، لأنهم انشغلوا في القرنين الثالث والرابع بالدفاع عن المذهب المالكي انطلاقاً من القيام بأصول الإفتاء والاجتهاد وفق أصول الإمام مالك، لهذا نجد ابن أبي زيد القيرواني مثلاً يؤلف كتاباً في الدفاع عن المذهب كـ"كتاب الاقتداء بأهل المدينة"، و"كتاب الذب عن مذهب مالك"، فظهرت آثار ذلك على الاتجاه النوازلي في القرنين الرابع والخامس الهجري، فتميزت بخاصية الاجتهاد وفق الأصول المالكية التي نبه إليها القاضي عياض رحمه الله بقوله: " وإشارات - أي مالك في الموطأ - إلى مأخذ الفقه وأصوله التي اتخذها أهل الأصول من أصحابه معالم

¹ طبع ضمن إصدارات كتاب دعوة الحق عدد20. منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية 1430هـ/2009.

² دور الفقه النوازلي 135/2. مرجع سابق.

³ دور الفقه النوازلي. 137/2. مرجع سابق.

اهتدوا بها وقواعد بنوا عليها"¹، فخصوصية التدوين النوازي عند فقهاء الغرب الإسلامي في هذه الفترة مستمدة من المذهب المالكي أصولاً وفروعاً.

وخاتمة القول :

فإن أهمية تتبع ودراسة كتب النوازل خاصة في هذه الفترة، ينبع من كم المؤلفات التي جمعت ودونت من طرف فقهاء المالكية بالغرب الإسلامي، والتي لا يزال الكثير منها حبيس الرفوف ينتظر من يقوم بتحقيقه أو جمعه في مؤلف خاص وفق المنهجية التي اشتغل عليها د. حميد لحمري، في جمعه لفتاوى ابن أبي زيد القيرواني، وأبي الحسن اللخمي، فضلاً عن القضايا الأخرى التي يمكن الرجوع إليها والاشتغال عليها ضمن هذه المؤلفات، كمراعاة التععيد المقاصدي في استنباط الأحكام للنازلة، وأصل فهم الواقع، وغيرها من الأصول التي تمكن البحوث والدراسات المستقلة من الوقوف عليها، وكذلك دراسة الجوانب التاريخية والثقافية والاجتماعية خلال هذه الفترة. فكتب النوازل خلال القرنين الرابع والخامس الهجري من الذخائر النفيسة التي لا يستغنى عن الإفادة منها في تبين معالم منهج الفقهاء المالكية في استنباط الأحكام وكيفية تنزيلها على وقائع الناس المختلفة، ولذلك عرف العالم النوازي في الغرب الإسلامي بالعالم المجتهد الذي فاق غيره حالة كونه مالكا لقدر كبير من التجارب العملية، مما جعل علماء النوازل بالغرب الإسلامي قلة بالنظر إلى غيرهم من المفتين.

لائحة المصادر والمراجع :

- جهود فقهاء المالكية المغاربة في تدوين النوازل الفقهية. دمبارك جزاء الحربي. مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، العدد الرابع والستون - المجلد 21. السنة الحادية والعشرون - مارس 2006.
- ترتيب القاموس المحيط على طريق المصباح المنير وأساس البلاغة. الطاهر أحمد الزاوي. ط3. دار الفكر. (د.ت.).
- مذاهب الحكام في نوازل الحكام للقاضي عياض السبتي. تقديم وتحقيق: محمد بنشريف. ط2. دار الغرب الإسلامية. بيروت. 1997.
- معجم لغة الفقهاء. د. محمد رواس قلعة جي، ترجمة وتحقيق: د. حامد صادق قنبي. ود. قطب سانو. دار النفائس. 2007.
- مجموعة رسائل ابن عابدين. محمد ابن عابدين. دار إحياء التراث العربي. د.ت.
- سبل الاستفادة من النوازل والفتاوى والعمل الفقهي في التطبيقات المعاصرة، د. وهبة الزحيلي. دار المكتبي للطباعة والنشر والتوزيع. 2011.
- فقه النوازل: دراسة تأصيلية تطبيقية. د. محمد بن حسين الجيزاني. دار ابن الجوزي. ط2/1426هـ/2006.
- كتب النوازل مصدرا للدراسات التاريخية والقانونية بالمغرب والأندلس. مجلة البيان. العدد 1432/284هـ.

¹ ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك. تحقيق: أحمد بكر محمود. 90/1. دار مكتبة الحياة بيروت. (د.ت.).

فقه النوازل في الغرب الإسلامي. حوار مع الدكتور محمد التمساني والدكتور توفيق الغلبزوري. منشور بالموقع: <http://islamweb.org>

تطور المذهب المالكي في الغرب الإسلامي. محمد بن حسن شرحبيلي. وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية. ط1421/2000هـ.

فقه النوازل في سوس، د. الحسن العبادي، ص 55. مجلة دار الحديث الحسنية العدد 12.1415/1995هـ.

المدخل إلى فقه النوازل، د. عبد الناصر أبو البصل. منشور ضمن بحوث مجلة اليرموك. العدد الأول. 1997م.

معلمة الفقه المالكي. عبد العزيز بن عبد الله. دار الغرب الإسلامي. ط1.1403هـ/1983م.

انظر الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي. مطبعة إدارة المعارف بالرباط 1340هـ. وكمل مطبعة البلدية بفاس 1345هـ.

آراء الإمام الداودي في باب المعاملات من خلال المعيار، الطالب: حميم عمران، جامعة الحاج لخضر باتنة/الجزائر.

سير أعلام النبلاء. محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي. مؤسسة الرسالة. ط1422/2001هـ.

الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب. ابن فرحون. تحقيق: محمد الأحمد أبو النور. دار التراث للطبع والنشر. القاهرة. د. ت.

الأعلام - خير الدين الزركلي. دار العلم للملايين. ط2002/15.

قضايا المجتمع المرابطي من خلال النوازل الفقهية. د. مبارك رخيص. أعمال الندوة الدولية دور المذهب المالكي في تجربة الوحدة المرابطية لدول الغرب الإسلامي الكبير. مطبعة البلابل. فاس. 2010.

وثائق في شؤون الحسبة في الأندلس. ابن سهل. مستخرجة من مخطوط الأحكام الكبرى للقاضي أبي الأصغ عيسى بن سهل، دراسة وتحقيق محمد عبد الوهاب خلاف، مراجعة محمود علي مكي، مصطفى كامل إسماعيل، القاهرة، المركز العربي العالمي للإعلام، 1985م.

وثائق في أحكام القضاء الجنائي في الأندلس تحقيق: عبد الوهاب خلاف. المركز العربي، القاهرة 1980م.

فتاوى الشاطبي. مقدمة المحقق: محمد أبو الأجنان. مطبعة الاتحاد العام التونسي، ط1، 1984.

تاريخ قضاة الأندلس. النباهي المالقي. ت: لجنة إحياء التراث العربي، بيروت، دار الآفاق الجديدة، ط: 5، 1983.

القرط على الكامل. ابن سعد الخير. الكتاب مرقون آليا بموقع: www.islamport.com

الأحكام الكبرى لابن سهل. تحقيق: محمد حسن إسماعيل. دار الكتب العلمية. ط2005/1.

إعلام الموقعين عن رب العالمين. دراسة وتحقيق: طه عبد الرؤوف سعد. مكتبة الكليات الأزهرية. القاهرة. مصر. 1388هـ/1968م.

مقال تجديد الفكر الاجتهادي. د. جمال الدين عطية. مجلة قضايا إسلامية معاصرة. عدد 13.

المعيار المعرب عن فتاوى أهل افريقية والأندلس والمغرب. الونشريسي. أخرجه: محمد حجي، دار الغرب الإسلامي. بيروت.

المجموع المذهب في أجوبة الإمامين ابن وهب (ت197هـ) وأشهب (ت204هـ) جمع وتوثيق وتقديم الدكتور حميد لحمير طبع ضمن إصدارات كتاب دعوة الحق عدد20. منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية 1430هـ/2009.